

## دراسة في تعارض الآيات والروايات في السنن الإلهية (سنة المسؤولية الفردية المطلقة لكل إنسان عن أفعاله أنموذجاً)

اسعد عطوان حسين علي  
طالب دكتوراه في قسم علوم القرآن والحديث، كلية العلوم الانسانية، جامعة تربيت مدرس طهران، ايران

الدكتور على حاجي خاني  
قسم علوم القرآن والحديث، كلية العلوم الانسانية، جامعة تربيت مدرس طهران، ايران  
البريد الالكتروني: ali.hajikhani@modares.ac.ir

### المُلخَص

تعدّ سنة المسؤولية الفردية، الاستفادة من الآية الكريمة ﴿لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾، من القواعد الأساسية في العدل الإلهي، وهي تؤكد على أن كل إنسان مسؤول عن أفعاله، ولا يُؤاخذ بذنب غيره. ومع وضوح هذه القاعدة قرانياً، توجد بعض الروايات التي قد يُنوّم تعارضها مع هذه القاعدة، مثل أحاديث «مَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً» وأحاديث «ولد الزنا» وروايات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. يهدف هذا البحث إلى دراسة هذه الروايات وتحليلها وفق المنهج التفسيري والفقهي، معتمداً على آراء مفسري الفريقين، وعارضاً للنماذج الروائية التي قيل إنها تتعارض مع الآية. وقد توصلت البحث إلى أن التعارض ظاهري فقط، وأن هذه الروايات إما تشرح مصاديق لمسؤولية جديدة كالتسبيب والإضلال والرضا بالذنب، أو أنها تتعلق بسنن عرفية لها آثارها التكوينية، مما يجعلها في النهاية مؤكدة لقاعدة العدل، لا معارضة لها.

الكلمات المفتاحية: السنن الإلهية، المسؤولية الفردية، قاعدة الوزر، تعارض الآيات والروايات، السنة الحسنة والسنة السيئة.



# A Study of the Conflict between Verses and Narrations in Divine Laws (The law of absolute individual responsibility for each person's actions as a model)

Asaad Atwan Hussein Ali

PhD Candidate, Department of Quranic and Hadith Sciences, Faculty of Humanities,  
Tarbiat Modares University, Tehran, Iran

Dr. Ali Hajikhani

Department of Quranic and Hadith Sciences, Faculty of Humanities, Tarbiat Modares  
University, Tehran, Iran

Email: [ali.hajikhani@modares.ac.ir](mailto:ali.hajikhani@modares.ac.ir)

## ABSTRACT

The principle of individual responsibility, derived from the Quranic verse "No bearer of burdens shall bear the burden of another" (Quran, 6:164), is a cornerstone of divine justice in Islam. It emphatically states that every person is accountable only for their own deeds. However, certain prophetic traditions (Hadith) appear to contradict this principle, such as those concerning "whoever establishes a bad practice" (man sanna sunnatan sayyi'ah), the status of children born out of wedlock (walad al-zina), and the duty of enjoining good and forbidding evil. This study aims to analyze these seemingly conflicting traditions by employing exegetical and jurisprudential methodologies. It draws upon the interpretations of both Shi'a and Sunni scholars, examining key narrations that have raised questions. The research concludes that the apparent contradiction is not genuine. These traditions either elaborate on instances of indirect responsibility, such as causation (tasbib), misguidance (idlal), and complacency with sin (rida), or they pertain to customary practices (sunan 'urfiya) that carry their own consequential effects. Ultimately, these narrations reinforce, rather than contradict, the foundational principle of individual responsibility and divine justice.

**Keywords:** Divine Laws (Sunnah), Individual Responsibility, Burden-Bearing (Wizr), Conflict between Quran and Hadith, Good and Bad Practices (Sunnah Hasanah & Sayyiah).

## مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين.

بما ان سنة العدل والحق سنة إلهية كونية عامة تشمل في عمومها المجتمع البشري، مع فارق في التنفيذ بين منظومة المجتمع البشري وغيره من المنظومات الكونية، والإسلام، يؤكد على قبليّة القيم والمعايير الأخلاقية على المجتمع الإنساني، والإنسان، وإرادته، وأنّ الإنسان مسؤول أمام تلك القيم والمعايير، وعليه أن يختار سلوكه وفقاً لما تملّيه عليه القيم الأخلاقية العليا، وأن يختار الخير دون الشر، والعدل دون الظلم، والحق دون الباطل. والذي ينتج عن هذه السنة عندما تجري في المجتمع الإنساني الذي تحكمه سنة الحق والعدل الكونية، هو حتمية المرحلة التي يختار فيها الإنسان بإرادته الحرة إقامة العدل والحق التام على نفسه ومجتمعه، وهذه هي الغاية التي يتجه إليها المجتمع الإنساني في تطوّراته الاجتماعية، وتحوّلاته التاريخية. بناءً على هاتين السنتين: سنة العدل والحق الكونية، وسنة الحرية والاختيار في الإرادة الإنسانية، تنتظم سنة "تحمل المسؤولية" أو "مسؤولية الإنسان عن ذنبه"، وهي من أهم السنن الإلهية، والمعروفة بـ "قاعدة الوزر"، المأخوذة من الآية القرآنية: (لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى). تدل هذه الآية على أن أحداً لا يحمل ذنب آخر. كما أن آيات "الكسب" مثل: (كُلْ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهينَةً) و (كُلْ أَمْراً بِمَا كَسَبَ رَهينَةً) ، وكذلك آيات "السؤال" مثل: (قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَرْسَلْنَا وَلَا نُسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ) و (تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ) تُعتبر جميعها من أدلة هذه السنة.

وإن السنن الإلهية هي القوانين الثابتة التي وضعها الله سبحانه وتعالى لإدارة هذا الكون، وهي سنن لا تتبدل ولا تتحول، جرى بها خلق الإنسان والمجتمع والحياة. ومن أبرز هذه السنن وأكثرها التصاقاً بكرامة الإنسان وعدل الله تعالى، سنة المسؤولية الفردية، التي تُعرف في القرآن الكريم بقاعدة الوزر: (لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى). هذه القاعدة تمثل حجر الزاوية في العلاقة بين الإنسان وربه، وتؤكد على أن كل نفس مرهونة بكسبها، وأن الجزاء إنما يكون على العمل، لا على النسب أو القرابة أو ما يفعله الآخرون.

إلا أن المتأمل في بعض النصوص الروائية قد يقف أمام عبارات توهم للوهلة الأولى تعارضاً مع هذه القاعدة المحكمة. فكيف يمكن الجمع بين آية تنفي حمل أحد وزر آخر، وبين أحاديث تخبر بأن من سن سنة سيئة عليه وزر من عمل بها؟ أو بين الآية وبين ما ورد من وعيد شديد في حق ولد الزنا مع أنه لم يقترف ذنباً؟ أو بينها وبين ما دل على مشاركة الساكت عن المنكر في إثم العاصي؟

إن حل هذا التعارض الظاهري يشكل مدخلاً مهماً لفهم العلاقة بين القرآن والسنة، وكيف أن السنة النبوية الشريفة، باعتبارها المصدر الثاني للتشريع، لا يمكن أن تخرج عن إطار القرآن الكريم، بل إنها تأتي دائماً مبينة ومفصلة ومؤكدة لما جاء في الكتاب العزيز. ومن هنا تنبع أهمية هذا البحث الذي يسعى إلى تقديم دراسة منهجية لنماذج من هذه الروايات، وصولاً إلى رفع التعارض الظاهري عنها، وتأكيد انسجامها مع الأصل القرآني.

## الدراسات السابقة

قدم الدكتور حيدر عبدالعزيز إسماعيل حمد من جامعة المستنصرية - كلية التربية الأساسية مقال بعنوان "المسؤولية في الخطاب القرآني وأثرها في وعي الفرد والمجتمع (دراسة موضوعية)" ويتناول هذا البحث مفهوم المسؤولية في القرآن الكريم كتكليف إلهي يقوم على حرية الإرادة وكمال العقل. يبين أن المسؤولية تتجلى في جوانب فردية (كالمسؤولية عن الجوارح والقلب) وأخرى اجتماعية (كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر). ويؤكد البحث على أن المسؤولية ترتبط بمقاصد الخلق والتكريم، ولا تُرفع إلا بفقدان العقل، مما يجعلها أساساً للإصلاح الفردي وتحقيق العدل في المجتمع.

وكذلك قام الدكتور موسى بن محمود طه معطان بدراسة تحت عنوان "المسؤولية الفردية وتجلياتها يوم القيامة في ضوء القرآن الكريم" لمجلة للدراسات الإسلامية والشريعة، العدد الأول، عام 2023م، صص. 34-49. وتقف هذه الدراسة على موضوع المسؤولية الفردية في القرآن الكريم وتجلياتها يوم القيامة. وقد بينت فيها موقف الإسلام من المسؤولية الفردية، وأنها مظهر من مظاهر تكريم الله للإنسان، وأن الإنسان يجني ثمار هذه المسؤولية ونتائجها يوم القيامة إما جنة وإما ناراً.

وقدمت الكاتبتان الايرانيتان بوران ميرزائي (أستاذ مشارك، قسم الحديث، جامعة القرآن والحديث، طهران) وباريسا أدبنيه سطرى (طالبة دكتوراه في علوم القرآن والحديث، جامعة القرآن والحديث، طهران) مقال تحت عنوان «كونه شئناسى و تحليل رهيافت حل مشكل و تعارض در روايات دال بر «محروميت هاى زنازادگان» في مجلة مطالعات فهم حديث، جامعة الإمام الخميني (ره) الدولية، السنة: الحادى عشرة، العدد: الثاني (بيابى 22)، ربيع وصيف 1404 هـ.ش، صص: 215-239. حيث يدرس المقال روايات «محرومية أولاد الزنا» (الحرمان المسلط على الأطفال المولودين من علاقة غير شرعية) في الحديث الشيعي والسني؛ إذ يفهم من ظاهرها أن هؤلاء الأطفال يُحرمون من دخول الجنة، ولا يدقون حلوة الإيمان، بل يُوصفون بأنهم شرّ من والديهم، مع أنهم لم يقتروا ذنباً يستحقون به هذا العقاب. وهذا الفهم الظاهري يتعارض مع مبدأ العدل الإلهي، ومع النصوص القطعية كقاعدة «لا تَزْرُ وَازِرَةٌ وَزَرَ أُخْرَى». تهدف هذه الدراسة إلى تصنيف روايات «ولد الزنا» وتحليلها لحل هذا التعارض، و توصل المقال إن العدل الإلهي لا ينافي وجود استعدادات تكوينية موروثه لدى الإنسان، ولكن هذه الاستعدادات لا تخرجه عن دائرة الاختيار والمسؤولية الفردية. وعليه، فإن روايات «ولد الزنا» إما أن تكون ناظرة إلى مصاديق خاصة (كأعداء أهل البيت)، أو إلى التحذير من تفشى الفاحشة، أو إلى بيان علل ناقصة لا تامة، مما يؤكد في النهاية انسجامها مع قاعدة «لا تزر وازرة وزر أخرى».

تميّز هذه الدراسة عن سابقتها من الدراسات التي تناولت موضوع المسؤولية الفردية في القرآن الكريم بأنها لم تكف بعرض القاعدة قرآنيًا، بل ركّزت على الإشكال المحوري المتمثل في التعارض الظاهري بين الآيات المحكمة وبين طائفة من الروايات التي تُوهم للوهلة الأولى مخالفة قاعدة «لا تزر وازرة وزر أخرى». فبينما انصرفت الدراسات السابقة -كدراسة حيدر عبدالعزيز (المسؤولية في الخطاب القرآني) ودراسة موسى بن محمود معطان (المسؤولية الفردية وتجلياتها يوم القيامة) - إلى بيان مفهوم المسؤولية وأبعادها في القرآن بشكل نظري، وكذا دراسة ميرزائي وأدبنيه سطري التي اقتصرتا على روايات "ولد الزنا" فقط، فإن هذا البحث تميّز بشموليته التحليلية إذ تناول أربعة نماذج حديثة متعدّدة (السنة الحسنة والسيئة، ولد الزنا، الأمر بالمعروف، الرضا بالذنب) وحلّل تعارضها الظاهر مع القاعدة القرآنية في سياق واحد، مستعيناً بمنهج تفسيرى وفقهي مقارنة يضم آراء فريقيه (الشيعية والسنة). كما كشف البحث عن آليات دقيقة للجمع، كالتفريق بين السبب والمباشر، وبين العلة الناقصة والعلة التامة، وبين الوزر المباشر ووزر التسبب والإضلال، مما جعله يتجاوز التنظير إلى التطبيق العملي على نصوص تراثية معقدة. وهذه المعالجة المتكاملة تمنح البحث قيمة علمية رفيعة، وتؤسس لنموذج منهجي يمكن الاستفادة منه في حل إشكالات مشابهة في قضايا السنن الإلهية الأخرى.

اما الأسئلة الأساسية التي يسعى البحث للإجابة عنها هي:

١. كيف يمكن الجمع بين قاعدة «لا تزر وازرة وزر أخرى» القرآنية المحكمة، وبين ظاهر الأحاديث التي تُفيد أن من سنّ سنة سيئة يحمل وزر من عمل بها؟
٢. ما حقيقة الروايات التي تتوعد أولاد الزنا بالحرمان والعذاب مع أنهم لم يقتروا ذنباً؟ وكيف تتفق هذه الروايات مع مبدأ العدل الإلهي والمسؤولية الفردية؟
٣. كيف نفسر الروايات التي تجعل الراضي بالذنب والساكت عن المنكر شريكاً للعاصي في الإثم، في ضوء الآية التي تنفي حمل أحد وزر آخر؟
٤. ما الآلية المنهجية التي تُسهم في حل التعارض الظاهري بين القرآن والروايات في باب السنن الإلهية، وتؤكد انسجام مصادر التشريع الإسلامي؟

#### ١. التعارض في اللغة والاصطلاح

١-١ التعريف اللغوي:

يطلق التعارض في اللغة، ويراد به عدة معانٍ:

١. المقابلة: عارض الشيء بالشيء معارضة قبله، وعارضت كتابي بكتابه، أي: قابلته. وفي الحديث الشريف: «أَنْ جَبْرِيْلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَإِنَّهُ عَارِضُهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ» (مسلم، فضائل الصحابة، حديث رقم ٢٤٥٠) أي: كان يدارسه جميع ما نزل من القرآن، من المُعَارِضَةِ: المقابلة (ينظر: الأزهرى، تهذيب اللغة، ١/٢٩٤).
٢. المنع والحيلولة: اعترض الشيء صَارَ عَارِضًا، كالحشبة المعترضة في الطريق تمنع السالكين سلوكه، يقال: اعترض الشيء دون الشيء، أي: حال دونه. واعترض الفرس في رسنه: إذا لم يستقم لقائده (ابن منظور، لسان

العرب، ١٦٧/٧)، ومنه سمي السحاب بالعارض؛ لأنه يعترض في الأفق، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أُوْدِيِّهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ (الأحقاف: ٢٤) أي: مطر لنا (الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ٥٩٩).

٣. المجانبية والعدول: يقال: عارضه، أي جانبه وعدل عنه، وعارضته في المسير، أي: سرت حباله وحاذيته (ابن منظور، لسان العرب، ١٦٨/٧).

٤. الظهور والإظهار: يقال: عَرَضَ له أمر كذا يَعْرِضُ، أي: ظهر، وعرضت عليه أمر كذا، وعَرَضْتُ لَهُ الشَّيْءَ، أي: أظهرته له وأبرزته إليه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لِلْكَافِرِينَ عَرَضًا﴾ (الكهف: ١٠٠) (المصدر السابق).

والمعنى المراد بالتعارض هنا هو المقابلة على سبيل الممانعة؛ لأنه أنسب بالمعنى الاصطلاحي.

#### ٢-١ التعريف الاصطلاحي:

التعارض في الاصطلاح الأصولي هو: «تقابل دليلين شرعيين متساويين في القوة، بحيث يمنع كل منهما الآخر عن مقتضاه في مورد الاجتماع، مع عدم إمكان الجمع بينهما» (الغزالي، المستصفى، ١٢٣/١). وما يهمننا في هذا البحث هو التعارض الظاهري الذي يتوهمه الباحث بين ظاهر الآية القرآنية وظاهر الرواية، مما يستدعي الجمع والتوفيق بينهما وفق القواعد المعتمدة.

٢. النسبة بين القرآن الكريم والروايات

إن مصدر اكتشاف السنن الإلهية وجمعها واستخراجها هو الوحي؛ أي القرآن الكريم، ويمكن القول بكل جرأة أن تسعين بالمائة على الأقل من آيات القرآن تشير إلى السنن الإلهية. وفي الخطوة التالية، تأتي أحاديث النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) والأئمة المعصومين (عليهم السلام)، والتي يمكن استخدامها كمصدر قوي في شرح السنن الواردة في القرآن الكريم.

فيشكل القرآن الكريم والسنة المصدرين الأساسيين لفهم الشريعة الإلهية، وقد أولى علماء الإمامية اهتمامًا بالغًا في ضبط العلاقة بينهما، من خلال منهج نقدي دقيق يُعرف بـ «عرض الروايات على القرآن». هذا المنهج لا يُعد إجراءً شكلياً، بل هو منظومة معرفية متكاملة، تستند إلى ثلاثة أركان: العقيدة (عصمة المعصوم)، والمنهج (التحاكم إلى النص الأعلى)، والمعياري (موافقة الكتاب).

وبالرجوع إلى الموسوعات الحديثية والمصادر التفسيرية التي تم تأليفها منذ القرن العاشر إلى القرن الثاني عشر الهجري، نجد أنّ عدد الروايات التفسيرية التي تتناول القرآن الكريم، وتشرح آياته، وتفسر مضامينه، يزيد على ١٥٠٠٠ رواية، وهو رقم كبير يدلّ على اهتمام المسلمين العميق بهذا المجال. وقد أشار الحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) في كتابه الشهير «الإتقان في علوم القرآن» إلى أنه جمع في كتابه «الدر المنثور في التفسير بالمأثور» بضعة عشر ألف حديث، تتراوح بين المرفوع إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، والموقوف على الصحابة. فهو يقول: «قد جمعت كتاباً مسنداً فيه تفاسير النبي والصحابة، فيه بضعة عشر ألف حديث، ما بين مرفوع وموقوف» (السيوطي، الدر المنثور، ٤/٢٢٢). كما جمع السيد هاشم البحراني (ت ١١٠٧هـ) في تفسيره «البرهان» ما مجموعه ١٢١٢٨ حديثاً، وجمع عبد العلي الحويزي (ت ١١١٢هـ) في تفسيره «نور الثقلين» ما يقارب ١٣٤٢٢ حديثاً.

وتنقسم الروايات - ذات الصلة المباشرة بالقرآن الكريم - إلى قسمين رئيسيين:

٠ القسم الأول: روايات تهدف إلى التعريف بالقرآن الكريم، وتتناول موضوعات مثل منزلة القرآن، وفضائله، وعلومه، وقواعد فهمه، وفضائل سوره، وأثره في حياة الإنسان. وهي روايات تمهيدية تُرسخ مكانة القرآن في الوعي الإسلامي.

٠ القسم الثاني: روايات تهدف إلى تفسير الآيات القرآنية، وتوضيح مرادها، أو تهيئة الأرضية لفهمها، وهي التي تُعرف اصطلاحاً بـ «الأحاديث التفسيرية».

٣. سنة تحمل المسؤولية الفردية المطلقة للإنسان عن أفعاله في القرآن الكريم

بما أن سنة العدل والحق سنة إلهية كونية عامة تشمل في عمومها المجتمع البشري، مع فارق في التنفيذ بين منظومة المجتمع البشري وغيره من المنظومات الكونية، والإسلام يؤكد على قبليّة القيم والمعايير الأخلاقية على المجتمع الإنساني، والإنسان، تار الخير دون الشرّ، والعدل دون الظلم، والحقّ دون الباطل.

والذي ينتج عن هذه السنة عندما تجري في المجتمع الإنساني الذي تحكمه سنة الحق والعدل الكونية، هو حتمية المرحلة التي يختار فيها الإنسان بارادته الحرة إقامة العدل والحق التام على نفسه ومجتمعه، وهذه هي الغاية التي يتجه إليها المجتمع الإنساني في تطوراتها الاجتماعية، وتحولاتها التاريخية. وعلى أساس هاتين السنتين: سنة العدل والحق الكونية، وسنة الحرية والاختيار في الإرادة الإنسانية، تنبثق سنة «تحمل المسؤولية» «مسؤولية الإنسان عن ذنبه» التي تعتبر من أهم السنن الإلهية والمعروفة بقاعدة الوزر المأخوذة من الآية القرآنية: ﴿لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾. تدل هذه الآية على أن أحداً لا يحمل ذنب الآخر.

كما أن آيات «الكسب» مثل: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهينَةً﴾ (المدثر: 38) بين سبحانه فيها أن كل نفس مرهونة يوم القيامة بما كسبت من الذنوب، مأخوذة بما أسلفت من الخطايا إلا أصحاب اليمين فقد فكوا من الرهن وأطلقوا واستقروا في الجنان (الطباطبائي، الميزان، 1/ 169)، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ (الطور: 21). قد جاء في الدر المنثور عن ابن عباس رفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إن الله يرفع ذرية المؤمن إليه في درجته وإن كانوا دونه في العمل، لتقر بهم عينه»، ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ قال: «و ما نقصنا الآباء مما أعطينا البنين...». وعلى ضوء ذلك، فإن التركيز في هذا التفسير على كلمة الإلحاق هو بلحاظ تساوي الدرجة، مع اختلاف العمل ووحدة المبدأ في الإيمان. فلكل واحد منهم عمله، لأن المسؤولية فردية يحددها ما يقوم به الفرد من عمل الخير و موقف الإيمان، فلا يتحمل إنسان مسؤولية عمل إنسان آخر، ولا يكسب أحد نتائج عمل الآخر، فلكل عقابه ولكل ثوابه (فضل الله، من وحي القرآن، 21/ 239). وكذلك آيات «السؤال» مثل: ﴿قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَرْسَلْنَا وَلَا نَسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (سبأ: 25) و ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (البقرة: 141) تدل على أن كل واحد له جزء عمله فلا يُسأل عما يفعله غيره. فعلى كل فرد أن يجتني ثمار أعماله. يُعتبر هذه الآيات من أدلة هذه السنة، حيث يعبر السيد قطب في تفسير الآية قائلاً: «لكل حساب ولكل طريق ولكل عنوان ولكل صفة.. أولئك أمة من المؤمنين فلا علاقة لها بأعقابها من الفاسقين. إن هذه الأعقاب ليست امتداداً لتلك الأسلاف. هؤلاء حزب وأولئك حزب. لهؤلاء راية ولأولئك راية.. والتصور الإيماني في هذا غير التصور الجاهلي.. فالتصور الجاهلي لا يفرق بين جيل من الأمة وجيل، لأن الصلة هي صلة الجنس والنسب. أما التصور الإيماني فيفرق بين جيل مؤمن وجيل فاسق فليسا أمة واحدة، وليس بينهما صلة ولا قرابة.. إنهما أمتان مختلفتان في ميزان الله، فهما مختلفتان في ميزان المؤمنين. إن الأمة في التصور الإيماني هي الجماعة التي تنتسب إلى عقيدة واحدة من كل جنس ومن كل أرض وليست هي الجماعة التي تنتسب إلى جنس واحد أو أرض واحدة. وهذا هو التصور اللائق بالإنسان، الذي يستمد إنسانيته من نفخة الروح العلوية، لا من التصاقات الطين الأرضية» (سيد قطب، في ظلال القرآن، 1/ 117).

والآية الشريفة ﴿وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا﴾ (مريم: 95) وإن الكيان البشري ليرتجف وهو يتصور مدلول هذا البيان.. ﴿لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا﴾ فلا مجال لهرب أحد ولا لنسيان أحد ﴿وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا﴾ في مظهر من مظاهر قوته أمام مظهر خضوعهم وضعفهم، وكلهم آتية يوم القيامة فرداً مجرداً من كل مظاهر القوة وعناصر السلطة ومواقع الأمن، حيث يقف وحده أمام الله، لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً، ولا يجد له ناصراً من دون الله، فيواجه نتائج المسؤولية في ما أطاع وعصى (فضل الله، من وحي القرآن، 15/ 80). ويُشير سيد قطب بان الإنسان يُجرد حتى من روح الجماعة ومشاعر الجماعة، فإذا هو وحيد فريد أمام الديان (سيد قطب، في ظلال القرآن، 4/ 232).

### 3- تحليل مادة (وزر) في اللغة والقرآن

ورد في كتاب «العين» للفراهيدي: «الوزر: الجبل يُلجأ إليه، يقال: ما لهم حصن ولا وزر. والوزر: الجملة الثقيل من الإثم، وقد وزر يزر، وهو: وازر، والمفعول: موزور. والوزير: الذي يستوزره الملك، فيستعين برأيه، وحالته: الوزارة. وأوزار الحرب: ألتها، لا تُفرد، ولو أفرد ل قيل: وزر» (الفراهيدي، العين، 7/ 380). وإرادته، وأن الإنسان مسؤول أمام تلك القيم والمعايير، وعليه أن يختار سلوكه وفقاً لما تمليه عليه القيم الأخلاقية العليا، وأن

وهذه المادة «وزر» وردت في القرآن الكريم ٢٧ مرة<sup>1</sup>، وباستثناء حالة واحدة ترتبط بمعنى «الملجأ» و«المكان الآمن» (سورة الفيلامة، الآية ١١)، فإنها في جميع الموارد الأخرى استُخدمت بنفس معنى الحمل الثقيل (سواء كان مادياً كالسلاح، أو معنوياً كالإثم وتبعات المسؤولية).

### ٢-٣ قاعدة الوزر في القرآن: النص والتفسير

عبارة «لَا تَزُرْ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى» وردت بنصها خمس مرات في القرآن الكريم. تُعرف هذه العبارة في الثقافة الإسلامية باسم «قاعدة الوزر»، وتُعد إحدى الدعائم الأساسية للعدالة الإلهية في الإسلام، حيث تؤكد على مبدأ المسؤولية الفردية المطلقة لكل إنسان عن أفعاله:

أ- سورة الأنعام الآية ١٦٤: «قُلْ أَغْنِيَ اللَّهُ عَنْكَ رَبِّاً وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ ۚ وَلَا تَحْسَبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهِ ۚ وَلَا تَزُرْ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى...»

ب- سورة الإسراء الآية ١٥: «مَنْ أَهْتَدَىٰ فَأَتَمَّا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ۗ وَمَنْ ضَلَّٰ فَأَتَمَّا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزُرْ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى...»

ج- سورة فاطر الآية ١٨: «وَلَا تَزُرْ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى ۚ وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ جَمَلِهَا لَا يُحْمَلُ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ...»

د- سورة الزمر الآية ٧: «إِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ ۖ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ ۗ وَإِن تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ ۗ وَلَا تَزُرْ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى...»

هـ- سورة النجم الآية ٣٨: «أَلَا تَزُرْ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى»

كما ورد في تفاسير معتمدة متعددة، منهم «تفسير الأمل» للشيخ ناصر مكارم الشيرازي و تفسير «من هدى القرآن» للشيخ المدرسي، فإن هذه الآيات تنفي بشكل قاطع أي شكل من أشكال الظلم أو المحاباة في ميزان العدل الإلهي. وتؤكد على أنه في يوم القيامة، لن يكون أحد مسؤولاً عن خطيئته غيره. ينطبق هذا المبدأ حتى على أقرب الأقرين، حيث يوضح النص القرآني بشكل صريح عدم إمكانية تحميل أي شخص وزر آخر، مهما كانت صلة القرابة التي تربطه به، نافيةً بذلك أي تأثير للعلاقات الدنيوية على المسؤولية الأخروية.

يقول الشيخ مكارم الشيرازي: إن هذا القانون الكلي الذي تقرره آية «ولا تزر وازرة وزر أخرى» لا يتنافى مع ما جاء في الآية (٢٥) من سورة النحل التي تقول: «لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۖ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ» لأن هؤلاء بسبب تضليلهم للآخرين يكونون فاعلين للذنب أيضاً، أو يعتبرون بحكم الفاعلين له، ولذلك فهم في واقع الأمر يتحملون أوزارهم وذنوبهم، وتعبير آخر: فإن «السبب» هنا هو في حكم «الفاعل» أو «المباشر» (مكارم الشيرازي، الأمل، ٨/ ٤٢٨). ويقول الشيخ المدرسي: «كل إنسان يأتي وهو يحمل ما يكفيه من المسؤولية، ويجب أن يتحدى الضغوط والأهواء. إنك مسؤول عن عمرك وشبابك، ويقتنك ونومك، وسعيك وخمولك، وإيمانك وكفرك، فعلياً أن نعقد العزم على حمل مسؤولياتنا بقوة حتى يأتي اليقين» (المدرسي، من هدى القرآن، ٧/ ٣٣٠). وهناك من يبرر شركه بإلقاء المسؤولية على غيره، ولكن الله ينفي ذلك، ويؤكد أن كل إنسان يتحمل مسؤولية عمله، ولا يتحمل الآباء أو العلماء أو السلطات من وزره شيئاً (المصدر نفسه، ٨/ ١٤٦).

هذه الآيات التي تمثل أحد الأسس الراسخة في العقيدة الإسلامية تشير من ناحية إلى عدل الله تعالى، حيث يحاسب كل إنسان على عمله، فيجازيه على سعيه واجتهاده، ويعاقبه على ذنوبه وأثامه، ومن ناحية أخرى تشير إلى شدة أهوال يوم القيامة، حيث لا يقبل أحد أن يحمل ولو قليلاً من ذنوب الآخرين، مهما كان متعلقاً بهم محبباً لهم. وإن التأمل في هذا المعنى له أثر كبير في تهذيب النفوس، إذ يجعل كل إنسان رقيباً على نفسه، فلا يستسلم للفساد بدعوى فساد من حوله أو فساد المجتمع، ولا يتخذ من تلوث البيئة المحيطة به مبرراً لارتكاب المعاصي والآثام، لأن كل إنسان سيحمل وزر نفسه يوم القيامة. ومن ناحية أخرى، يمنح هذا الإدراك والرؤية البشر فهماً أن حساب الله مع المجتمعات ليس حساباً إجمالياً موحداً، بل كل فرد يُحاسب بشكل مستقل. بمعنى أنه إذا أدى الإنسان واجبه

<sup>1</sup> مفردة (وزر) ومشتقاتها وفقاً لتسلسل النزول كما يلي: (المدرثر: ١٢)، (العلق: ٦-٧)، (الأنعام: ١٦٤)، (الأعراف: ٣٨-٣٩)، (النحل: ٢٥)، (طه: ١٠٠)، (الفرقان: ٦٥)، (الأنعام: ٣١)، (النمل: ١١)، (القصص: ٨)، (غافر: ١١-١٢)، (فاطر: ١٨)، (الزمر: ٧)، (محمد: ٤)، (الطور: ٢١)، (النجم: ٣٨)، (الحديد: ٢٢)، (الحشر: ٣)، (الغاشية: ٢٥)، (القيامة: ١١)، (عيس: ٣٧)، (الإنشفاق: ١٤)، (العلق: ٦-٧) وغيرها.

تجاه تزكية نفسه ومحاربة الفساد، فلا خوف عليه ولا حزن، حتى لو كان جميع أهل الأرض غيره ملوثين بالكفر والشرك والظلم والمعصية. وأساساً، لا يمكن لأي برنامج تربوي أن يكون فعالاً دون توجيه الانتباه إلى هذا المبدأ الأساسي.

٤. الروايات التي توهم التعارض مع قاعدة الوزر هناك روايات متعددة يوهم ظاهرها التعارض مع قاعدة «لَا تَزُرُ وَازِرَةً وَزُرَّ أُخْرَى»، وفي هذا القسم نستعرض أهم هذه النماذج.

#### ٤-١ روايات السنَّة الحسنة والسنَّة السيئة

هناك روايات متعددة حول مسألة «السنة السيئة» و«السنة الحسنة»، والتي كان مؤداها أن من سن سنة سيئة أو حسنة فإنه سيكون له أجر من نصيب العاملين بها، وهو شريكهم في جزائها وعواقبها. فعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَمِثْلُ أَجْرِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَمِثْلُ أَوْزَارِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئاً» (كنز العمال، ٤٣٠٧٩) (المتقي الهندي، كنز العمال، 15/780). وعن الإمام الصادق عليه السلام عن جده: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَ أَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ» (الكليني، الكافي، 5/10-9).

#### ٤-١-١ تحليل مفهوم «السنَّة» في اللغة والاصطلاح

لفهم هذه الرواية يجب أن نفهم أولاً معنى السنة حتى يتضح أن السنة لا تعني البدعة، وأن روايات البدعة لا تشير إلى وضع السنن وإنشاء أساليب جديدة. «السنة» في اللغة تعني الطريقة والمنهج، وما يقابلها بالفارسية هو «رسم». وبناءً على ذلك، فإن السنن هي العادات والتقاليد القومية والإقليمية والعرقية التي يؤسسها كل قوم بحسب ثقافتهم ولغتهم وعلاقاتهم وخصائصهم المناخية. والسنة بهذا المعنى لا تحمل بطبيعتها قيمة ذاتية، ولا يترتب عليها حكم شرعي أو قيمي للسنة، بالإضافة إلى معناها اللغوي، ثلاثة معانٍ اصطلاحية لدى المتشرعة والمتدينين بالإسلام:

١. «السنة» بمعنى المستحب: وهو أحد الأحكام الخمسة في الفقه الإسلامي. وتستخدم السنة بهذا المعنى في مقابل الفريضة والواجب، ومرادفها في العربية «النافلة».
٢. «السنة» بمعنى الطريقة المرضية والمقبولة عند الله: والعمل الذي يُعتبر مطلوباً في الدين، سواء كان واجباً أم مستحباً. وعلى عكس المعنى الأول الذي يقتصر على المستحب، فإن السنة بهذا المعنى تشمل المستحب والواجب معاً. وبهذا المعنى تقع السنة في مقابل البدعة؛ لأن السنة هنا عمل مطلوب ومحمود أسس في الشرع، وفي مقابلها البدعة هي عمل لا جذور له في الشرع والدين، ينسب المبتدع من تلقاء نفسه إلى الدين.
٣. «السنة» بمعنى قول وفعل وتقرير المعصومين عليهم السلام: والتي تُعتبر حجة للمسلمين، وتُعد إلى جانب القرآن من مصادر الدين. وبناءً على هذا التعريف، فإن مجموعة الروايات الواصلة إلينا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة المعصومين عليهم السلام تسمى سنة<sup>2</sup>.

<sup>2</sup> . نجد ابن فارس يقول في مقاييس اللغة ان سن : أصل واحد مطرد، وهو جريان الشيء واطراده في سهولة. والأصل قولهم سننت الماء على وجهي أسننه سنناً : إذا أرسلته إرسالاً ، ثم اشتق منه : رجل مسنون الوجه كأن اللحم قد سنَّ على وجهه. والحمأ المسنون من ذلك، كأنه قد صبَّ صباً. وبما اشتق منه : السنَّة، وهي السيرة، وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: سيرته وإنما سميت بذلك لأنها تجري جرياً (ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، 60/3-61).

ويقول ابن فارس "ان في قولهم: أمض على سننك وسننك، أي وجهك. وجاءت الرِّيح سنَّان، إذا جاءت على طريفة واحدة. ثم يُحمَلُ على هذا: سننَّت الحديد أسنَّها سنناً. إذا أمرزتها على السِّنَّان. والسِّنَّانُ هو المسنن. والسِّنَّانُ للرَّمح من هذا ؛ لأنَّه مسننٌ، أي ممطولٌ محدَّدٌ. وكذلك السنَّاسين، وهي أطرافُ قفار الظَّهر، كأنَّها سننَّت سنناً. ومن الباب: سنَّ الإنسان وغيره مُسنَّته بسنَّان الرَّمح. والسَّنُونُ: ما بسنَّتك به ؛ لأنَّه يسُنُّ به الأسنانُ سنناً. فأما التَّوْرُ. فأما قولهم: سنَّ إليه، إذا رعاها، فإنَّ معنى ذلك أنَّه رعاها حتَّى حسنَّت بشرَّتها، فكأنَّها قد صقلت صقلاً، كما سننَّت الحديد. (المصدر السابق).

وقال ابن منظور: (سنَّه الله: أحكامه وأمره ونهيه؛.. وسنَّه الله للناس: بيَّنها. وسنَّ الله سنةً أي بيَّن طريقاً قويمًا... نصَّب سنةً الله على إرادة الفعل أي سنَّ الله ذلك. والسنَّة: السيرة، حسنة كانت أو قبيحة) (ابن منظور، لسان العرب، 225/13). ويضيف ابن منظور في شرحه للحديث: (مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً يُرِيدُ مَنْ عَمِلَهَا لِيُقْتَدَى بِهَ فِيهَا، وَكُلٌّ مِنْ ابْتِدَاءِ أَمْرٍ أَعْمَلَ بِهَ قَوْمٌ بَعْدَهُ قِيلَ: هُوَ الَّذِي سَنَّهُ؛ ... وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ السَّنَّةِ وَمَا

ويشير مختار عمر إلى هذه المعاني حيث يقول:  
أ - طريقة، نهج، تصرف يتبعه أناس من جماعة أو منطقة معينة «أتبع سنة أستاذه في البحث» ° جاء بالحديث على سنته: على وجهه- سنة الطبيعة: قانونها ونواميسها.  
ب - سيرة حميدة كانت أم ذميمة «وما منع الناس أن يؤمنوا إذ جاءهم الهدى ويستغفروا ربهم إلا أن تأتيهم سنة الأولين».

ج - حكم الله في خلقه «ولن تجد لسنة الله تبديلاً».  
د - ما ينسب إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قول أو فعل أو تقرير «عليكم بسنتي [حديث]».  
هـ - عمل محمود في الدين ليس فرضاً أو واجباً، يُثاب فاعله ولا يُعاقب تاركه «صيام يومي الإثنين والخميس من كل أسبوع سنة» (مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، 2/1122).

وأما البدعة فهي في اللغة أصلان، أحدهما: (البدع)، وهو مأخوذ من (بدع)، وثانيهما: (الابداع)، وهو ما مأخوذ من (أبدع). وكلا هذين الأصلين يعطي معنى واحداً، وهو عبارة عن إنشاء الشيء لا على مثال سابق، واختراعه وابتداعه بعد أن لم يكن. يقول الفراهيدي عن (البدع): «هو إحداث شيء لم يكن له من قبل خلق ولا ذكر ولا معرفة» (الفراهيدي، العين، 2/54). ويقول الراغب عن (الابداع): «هو إنشاء صفة بلا احتذاء واقتداء» (الراغب الأصفهاني، معجم مفردات ألفاظ القرآن الكريم، 3/36)، وينص الأزهرى على أن (الابداع) أكثر استعمالاً من (البدع)، وهذا لا يعني أن استعمال (البدع) خطأ، وإنما هو صحيح ولكنه قليل، فيقول في ذلك: «و (أبدع) أكثر في الكلام من (بدع)، ولو استعمل (بدع) لم يكن خطأ» (الأزهرى، تهذيب اللغة، 2/241)، فيحصل لدينا من خلال ما تقدم أن المعنى اللغوي ل (البدعة): هو الشيء الذي يُبتكر ويُخترع من دون مثال سابق، ويُبتدأ به بعد أن لم يكن موجوداً من قبل.

وعن تعارض السنة والبدعة قال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم: «يأتي على الناس زمان وجوههم وجوه الأدميين، وقلوبهم قلوب الشياطين .. السنة فيهم بدعة، والبدعة فيهم سنة» (المتقي الهندي، كنز العمال، 1/1119).

فإذن «البدعة» تعني الغش والضلال واتباع الأهواء، حيث قال الإمام الصادق عليه السلام في تفسير قوله تعالى: «وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا وَتَزْهَفُهُمْ ذُلٌّ مَّا لَهُم مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ» (يونس: 27)، أن «هؤلاء أهل البدع والشبهات والشهوات، يسود الله وجوههم، ثم يلقونه» (القمي، تفسير القمي، 1/311). ومن أمثلة البدع يمكن أن نشير إلى قيام نافلة الليل وصلاة (الضحى)، حيث طبق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (البدعة) على قيام نافلة شهر رمضان جماعة في لياليه، وهي المسماة بصلاة (التراويح)، وطبقها كذلك على صلاة (الضحى)، باعتبار أنه صلى الله عليه وآله وسلم لم يشرع ذلك للمسلمين، بل وقد ورد عنه النهي عن ذلك، فقد ورد عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام أنه قال: «صوم شهر رمضان فريضة، والقيام في جماعة في ليالته بدعة، وما صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في لياليه بجماعة، ولو كان خيراً ما تركه، وقد صلى في بعض ليالي شهر رمضان وحده، فقام قوم خلفه، فلما أحسن بهم دخل بيته، فعَل ذلك ثلاث ليالٍ، فلما أصبح بعد ثلاث صعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس لا تصلوا النافلة ليلاً في شهر رمضان، ولا في غيره، فإنها بدعة، ولا تصلوا الضحى، فإنها بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة سبيها إلى النار. ثم نزل وهو يقول: قليل في سنة خير من كثير في بدعة» (المجلسي، بحار الأنوار، 94/381).

فأمر ينسبه المبتدع من تلقاء نفسه إلى الله والنبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة المعصومين عليهم السلام، أو يدخله في الدين بأي طريقة أخرى هو بدعة. ولكن كما قلنا، فإن السنة الحسنة والسنة السيئة المذكورتين في

تصرفت منها، والأصل فيه الطريقة والسيرة، وإذا أُطِّقت في الشرع فإنما يُزاد بها ما أمر به النبي، صلى الله عليه وسلم، ونهى عنه (ابن منظور، لسان العرب، 13/225).

ويقول الفراهيدي: «والمسنون في كلام العرب المُصَوَّر» (الفراهيدي، العين، 7/197)، ويقول الراغب إن سنة الوجه: طريقته، وسنة النبي: طريقته التي كان يتحرّاه، وسنة الله تعالى: قد تقال لطريقة حكمته، وطريقة طاعته (الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، 429)، وفي أساس البلاغة للزمخشري جاء: (...سن سنة حسنة: طرق طريقة حسنة، واستن بسنته، وفلان متسنن: عامل بالسنة. والزم سنن الطريق: قصده، وتنج عن سنن الخيل، واكتن عن سنن الريح. وجاء من الخيل سنن ما يرد. ورأيت سنن بني فلان: إبلهم المستننة نشاطاً... (الزمخشري، أساس البلاغة، 1/478).

الرواية تنظران إلى المعنى العرفي للسنة، ولا توحيان بمعنى البدعة. وبخاصة إذا كانت «السنة» يمكن أن تكون زمينة لترويج الشعائر الدينية أيضاً، فإنها مطلوبة وتُعد سنة حسنة مثل إنشاء أوقاف جديدة، تأسيس مؤسسات خيرية بهيكل حديثة.

وفي مقابل هذا النوع من السنن، توجد «السنن السيئة»، أي العادات والتقاليد القبلية والقومية الباطلة والخرافية، والتي إما موروثه عن الأسلاف، أو مستعارة من ثقافات وأمم أخرى، أو يؤسسها أفراد منحرفون وذوو تأثير. هذه السنن، إضافة إلى عدم نفعها للمجتمع، فإن لها تبعات اقتصادية وثقافية وأخلاقية ضارة أيضاً.

إن رواية «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً...» تنظر إلى المعنى اللغوي والعرفي للسنة (العادات والمناهج الاجتماعية)، وليس معناها الشرعي أو الفقهي. بناءً على ذلك، فإن «وضع السنة» في هذه الرواية يعني إنشاء أسلوب أو ثقافة اجتماعية مطلوبة (مثل عمل الخير، السنة الحسنة) أو أسلوب مذموم (السنة السيئة). هذه السنن العرفية، إذا كانت منسجمة مع القيم الدينية تُعتبر «حسنة»، وإذا كانت متعارضة معها أو تسبب الخرافات تُعتبر «سيئة».

#### ٢-٤ . روايات ولد الزنا

ومن المسائل الصعبة في مجال الأحاديث الاعتقادية، المعنى الظاهر للأحاديث المشهورة لدى الفريقين (الشيعة والسنة) التي تدل على حرمان أولاد الزنا. ووفقاً لهذه الروايات، لا يستطيع أولاد الزنا دخول الجنة، ولا يذوقون حلاوة الإيمان، وهم أسوأ من والديهما. إن دم ولد الزنا وبيان حرمانه لمجرد فعل لم يكن له دور في اقترافه، يبدو ظاهرياً غير متنسق مع عدل الله تعالى، ومع الآيات والروايات الدالة على تطابق الجزاء الأخروي مع العمل الدنيوي، مما يجعل تكليف هؤلاء الأفراد عبثاً وبلا جدوى.

عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْجَنَّةَ طَاهِرَةً مُطَهَّرَةً فَلَا يَدْخُلُهَا إِلَّا مَنْ طَابَتْ وَلَادَتُهُ وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ع) طُوبَى لِمَنْ كَانَتْ أُمُّهُ عَفِيفَةً» (الصدوق، علل الشرائع، ٢/ ٥٦٤).

وعنه عليه السلام أيضاً قال: «يَقُولُ وَلَدُ الزَّانَا يَا رَبِّ مَا ذَنْبِي فَمَا كَانَ لِي فِي أَمْرِي صُنْعٌ قَالَ فَيُنَادِي مُنَادٍ فَيَقُولُ أَنْتَ سُرُّ الثَّلَاثَةِ أَذْنَبَ وَإِلَافُ قُتِبَتْ عَلَيْهِمَا وَأَنْتَ رَجُسٌ وَ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا طَاهِرٌ» (الصدوق، علل الشرائع، ٢/ ٥٦٤).

وعن الإمام الباقر عليه السلام انه قال: «... لَا خَيْرَ فِي وَلَدِ الزَّانَا وَ لَا فِي بَشْرِهِ وَ لَا فِي شَعْرِهِ وَ لَا فِي لَحْمِهِ وَ لَا فِي دَمِهِ وَ لَا فِي شَيْءٍ مِنْهُ عَجَزَتْ عَنْهُ السَّفِينَةُ وَ قَدْ حُمِلَ فِيهَا الْكَلْبُ وَ الْخَنْزِيرُ» (الكليني، الكافي، ٥/ ٣٥٥).

وأيضاً عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «إِنَّ كَانَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلَادِ الزَّانَا نَجَسًا سَائِحٌ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقِيلَ لَهُ وَ مَا سَائِحٌ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ كَانَ عَابِدًا فَقِيلَ لَهُ إِنَّ وَلَدَ الزَّانَا لَا يَطِيبُ أَبَدًا وَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ عَمَلًا قَالَ فَخَرَجَ يَسِيحٌ بَيْنَ الْجِبَالِ وَ يَقُولُ مَا ذَنْبِي» (الكليني، الكافي، ٨/ ٢٣٨).

وكذلك عنه عليه السلام أيضاً: «... لَا يَطِيبُ وَلَدُ الزَّانَا وَ لَا يَطِيبُ ثَمَنُهُ أَبَدًا وَ الْمَمْرَأُ لَا يَطِيبُ إِلَى سَبْعَةِ آبَاءٍ وَ قِيلَ لَهُ وَ أَيُّ شَيْءٍ الْمَمْرَأُ فَقَالَ الرَّجُلُ يَكْتَسِبُ مَا لَا مِنْ غَيْرِ جِلْبِهِ فَيَنْزَوِجُ بِهِ أَوْ يَنْسَرِي بِهِ فَيُولَدُ لَهُ فَذَلِكَ الْوَلَدُ هُوَ الْمَمْرَأُ» (الكليني، الكافي، ٥/ ٢٢٥).

ويقول البرقي في المحاسن في «باب علة عذاب الاستيصال و حال ولد الزنا»: «ان الخبرين بظاهرهما ينافيان ما ذهب إليه الفرقة الحقة الاثنا عشرية من أن الله تعالى عدل حكيم فلا يجوز أن يعاقب أحداً لم يصدر عنه مخالفة له تعالى بوجه، فلا بد من توجيههما بوجه لا ينافي أساس العدل...» (البرقي، المحاسن، ١/ ١٠٨-١٠٩).

#### ٣-٤ . روايات شراكة العمل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والرضا بالاثم

توجد روايات تؤكد على مشاركة الساكت عن المنكر أو الراضي به في إثم العاصي:

و عن الرسول صلى الله عليه و آله وسلم قال: " مَنْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ أَوْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ أَوْ أَشَارَ بِهِ فَهُوَ شَرِيكٌ وَ مَنْ أَمَرَ بِسُوءٍ أَوْ دَلَّ عَلَيْهِ أَوْ أَشَارَ بِهِ فَهُوَ شَرِيكٌ " (القرظيني الحائري، بحر العرفان، 4/347)

و عن الامام الصادق عليه السلام «مَنْ لَهُ جَارٌ وَ يَعْمَلُ بِالْمَعَاصِي فَلَمْ يَنْهَهُهُ فَهُوَ شَرِيكُهُ» (الدبلي، إرشاد القلوب، 1/346)

عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «العامل بالظلم والراضي به والمعين عليه شركاء ثلاثة» (الحر العاملي، وسائل الشيعة، ١١/ ٤١٠).

وكذلك عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «الساعي قاتل ثلاثة: قاتل نفسه، وقاتل من سعى به، وقاتل من سعى إليه» (الحر العاملي، وسائل الشيعة، ١١/ ٤١٠).

و عن النبي الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم «إِذَا أُمَّتِي تَوَاكَلَتِ الْأُمَمَ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فَلْتَأْتُنِي بِوَقَاعٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى» (المجلسي، بحار الانوار، 97/92).  
و عن ابن نباتة قال سمعت امير المؤمنين (عليه السلام) (... إِنَّمَا عَقَرْنَا قَهْرًا صَالِحًا وَاحِدًا فَأَصَابَتْهُمْ بِعَذَابِهِ بِالرِّضَا..)  
(النعمانى، الغيبة، 27)

عَنْ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا (عليه السلام) يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) مَا تَقُولُ فِي حَدِيثِ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ (عليه السلام) أَنَّهُ قَالَ إِذَا خَرَجَ الْقَائِمُ (عجل الله تعالى فرجه الشريف) قَتَلَ ذَرَارِيَّ قَتْلَهُ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) بِفِعَالِ آبَائِهَا فَقَالَ (عليه السلام) هُوَ كَذَلِكَ فَقُلْتُ وَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَ لَا تَزُرُّ وَازِرَةً وَ زُرَّ أُخْرَى مَا مَعْنَاهُ قَالَ صَدَقَ اللَّهُ فِي جَمِيعِ أَقْوَالِهِ وَلَكِنْ ذَرَارِيَّ قَتْلَهُ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) يَرِضُونَ بِفِعَالِ آبَائِهِمْ وَ يَفْتَخِرُونَ بِهَا وَ مَنْ رَضِيَ شَيْئًا كَانَ كَمَنْ أَتَاهُ وَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ بِالْمَشْرِقِ فَرَضِيَ بِقَتْلِهِ رَجُلٌ بِالْمَغْرِبِ لَكَانَ الرَّاضِي عِنْدَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ شَرِيكَ الْقَاتِلِ وَ إِنَّمَا يَقْتُلُهُمُ الْقَائِمُ (عجل الله تعالى فرجه الشريف) إِذَا خَرَجَ لِرِضَاهُمْ بِفِعَالِ آبَائِهِمْ قَالَ قُلْتُ لَهُ بِأَيِّ شَيْءٍ يَبْدَأُ الْقَائِمُ (عجل الله تعالى فرجه الشريف) مِنْكُمْ إِذَا قَامَ قَالَ يَبْدَأُ بِبَيْتِي شَيْئًا فَيَقْطَعُ أَيْدِيَهُمْ لِأَنَّهُمْ سَرَّاقُ بَيْتِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ (الصدوق، علل الشرايع، 1/299؛ عيون اخبار الرضا عليه السلام، 1/273)

#### 4-4. روايات ولاية و تبعية اهل البيت

عن الامام الصادق (عليه السلام): (مَنْ اتَّقَى مِنْكُمْ وَ أَصْلَحَ فَهُوَ مِمَّا أَهْلَ الْبَيْتِ قَبْلَ لَهُ مِنْكُمْ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ نَعَمْ مِمَّا أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ: وَ مَنْ يَتَّوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأِنَّهُ مِنْهُمْ وَ قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي) (العياشي، تفسير العياشي، 2/231)

#### 5. مناهج حل التعارض الظاهري

##### 5-1 تحليل روايات السنة الحسنة والسنة السيئة

إن مضمون هذه الروايات هو: من سن سنة حسنة كان له أجر جميع من عمل بها إلى يوم القيامة من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن سنة سيئة كان عليه وزر جميع من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيء.

يقول الشيخ مكارم الشيرازي رداً على من توهم التعارض: «إن الآية محل البحث (ولا تزر وازرة وزر أخرى) تقول إنه لا يُكتب على أحد وزر غيره جزافاً وبدون ارتباط وسبب. أما الآيات والروايات المشار إليها فإنها تقول: إذا كان الإنسان هو المؤسس لعمل غيره الخير أو الشر، وكان له دور في إيجاده وتسببه، فهو شريك في نتائجه، ويُعتبر ذلك في الحقيقة عملاً له هو، لأنه هو الذي وضع أساسه» (مكارم الشيرازي، الأمثل، 1/ 86).

وان الآية الكريمة المذكورة التي تُقرّر مبدئين منطقيين مسلم بهما كانا موجودين في جميع الأديان -وهما: أن الإنسان لا يعمل إلا لنفسه، وأن لا تحمل نفس أئمةً إنم أخرى- ولكن نقرأ في سورة "النحل" الآية 25: «لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضَلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ أَي إِنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْتَمِلُونَ الْأَوْزَارَ الثَّقِيلَةَ لِأَتَامِهِمْ هُمْ، وَكَذَلِكَ يَحْتَمِلُونَ أَوْزَارَ الَّذِينَ أَضَلُّوهُمْ بِغَيْرِ عِلْمِهِمْ».

ويضيف العلامة الطباطبائي في تفسير قوله صلى الله عليه وآله: «مثل وزر من عمل بها» قائلاً: «فكلام ظاهري لا بأس بأن يوجه به الآية والرواية لرفع التناقض بينهما وبين قوله تعالى: (لَا تَزُرُّ وَازِرَةً وَزُرَّ أُخْرَى)، إذ لو حمل الأمر وزر السيئة وعذب بعذابها دون الفاعل ناقض ذلك الآية الأولى، ولو قسم بينهما وحمل كل منهما بعض الوزر وعذب ببعض العذاب ناقض الآية الثانية، وأما لو حمل السان والأمر مثل ما للفاعل لا يناقض شيئاً. وأما بحسب الحقيقة فكما أن العمل واحد حسنة أو سيئة كذلك وزره وعذابه مثلاً واحد لا تعدد فيه، غير أن نفس العمل لما كان قائماً بأكثر من واحد - قيامه بالأمر والفاعل قيماً طويلاً لا عرضياً يوجب المحذور - كانت تبعته من الوزر والعذاب قائمة بأكثر من واحد، فهناك وزر واحد يزرها اثنان، وعذاب واحد يعذب به الأمر والفاعل جميعاً» (الطباطبائي، الميزان، 12/ 230).

ومع هذا العذاب الواحد، يُعذب شخصان: أحدهما هو الفاعل، والآخر هو الأمر. عند التدبر في مضمون الآيات التي تتحدث عن تجسيم الأعمال سنرى أن عملاً واحداً، قبيحاً مثلاً، إذا تجسم يتجسد في صورة شخص واحد، ولكنه يعذب أكثر من شخص واحد، ويتجسد لأكثر من فرد واحد: أحدهما هو الأمر والمسبب، والآخر هو الفاعل والمباشر. بناءً على هذا، يمكننا تقريب المسألة بشكل ما إلى شيء مثل النار التي يتصورها شخصان فيتألمان من تصورهما، أو يلتذنان بها. وفي جملة "لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ"، اللام للغاية، والجار والمجرور متعلق

بجملة "أساطير الأولين" من الآية (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَادَا أَنْزَلْ رَبُّكُمْ قَالُوا أُسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ) (النحل:24) وجملة "يُضِلُّوهُمْ" تدل على أن تحملهم لأوزار الآخرين كان بسبب إضلالهم إياهم، وأن نتيجة الإضلال هي حمل الأوزار. وتقدير الكلام هكذا: إنما قالوا "أساطير الأولين" ليضلوهم، وكانوا هم أنفسهم ضالين، فحملوا أوزار ذنوبهم أنفسهم، وحملوا أيضاً أوزار هؤلاء الذين أضلوهم بغير علم. وإنما قيد جملة "لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ" بقيد "كاملة" لئلا يتوهم متوهم أنهم يحملون بعض ذنوبهم أنفسهم وبعض ذنوب من أضلوا، لا كل أوزارهم ولا كل أوزار من أضلوا (الطباطبائي، الميزان، 12/231).

إن واضح السنة السيئة ليس يحمل وزر غيره، بل هو يحمل وزراً جديداً ناشئاً عن فعله هو، وهو التسبب في إيجاد الضلال ونشر الفساد. فوزره ليس نفس وزر المقلد، بل هو وزر التسبب والإضلال. هذا الموضوع على درجة من الأهمية حتى أنه ورد عن النبي الإسلام (صلى الله عليه وآله): "الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ" (الحر العاملي، وسائل الشيعة، 11/398).

وفي حديث نُقِلَ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: "أَيُّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى الْهُدَى فَاتَّبَعْ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ، وَأَيُّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ فَاتَّبَعْ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِثْلَ أَوْزَارِ مَنْ اتَّبَعَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ" (الطوسي، التبيين في تفسير القرآن، 6/376). ويضيف الشيخ الطوسي ان الوجه في تحمل أوزار الغير أحد شيئين: أحدهما - انه اراد بذلك إغواء هم واضلالهم، وهي اوزارهم فأضاف الوزر إلى المفعول به، كما قال " اني اريد أن تبوء باثمي واثمك " والثاني - ان يكون أراد اقتداء غيرهم بهم فيستحقون على معصيتهم زيادة عقاب، فجاز لذلك أن يضاف اليهم. ثم أخبر تعالى فقال " ألا ساء ما يزررون " أي بنس الشيء الذي يتحملونه، لانهم يحملون ما يؤذي إلى العقاب، ومعنى يزررون يحملون ثقل الآثام" (المصدر نفسه، 6/377).

وهذا يدل على عظم مكانة الدعوة إلى الله، وخطورة الدعوة إلى الباطل، وأن الإنسان قد يكتسب حسنات أو سيئات بسبب تأثيره في غيره، سواء كان ذلك بالتوجيه المباشر، أو بالقوة، أو بنشر الأفكار والمناهج. وبهذا المضمون، رُويت أحاديث متعددة أخرى عن الأئمة المعصومين (عليهم السلام)، جمعها الشيخ "الحر العاملي" (رحمه الله) في الجزء الحادي عشر من "وسائل الشيعة"، كتاب "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"، الباب السادس عشر.

#### ٥-٢. تحليل روايات ولد الزنا

من جهة أخرى هناك روايات تشير إلى أن الله عزوجل لا يعذب الأبناء بجريمة الآباء: عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «... ولا يأخذ الله عزوجل البرئ بجرم السقيم، ولا يعذب الله الأبناء والاطفال بذنوب الآباء وإنه قال: "ولا تزرر وازرة وزر أخرى". "وأن ليس للإنسان إلا ما سعى"» (الحراني، تحف العقول، ٤٢١).

وكذلك عنه عليه السلام قال: «إِنَّ وَدَّ الزَّنَا يُسْتَعْمَلُ إِنْ عَمِلَ خَيْرًا جُزِيَ بِهِ وَ إِنْ عَمِلَ شَرًّا جُزِيَ بِهِ» (الكليني، الكافي، ٢٣٨ / ٨).

#### 5-2-1 كناية عن أعداء أهل البيت عليهم السلام

في بعض التفاسير، يُفسَّر «ولد الزنا» ككناية عن أولئك الذين ابتعدوا عن طريق الهداية ويكفون عداوة صريحة لأهل البيت عليهم السلام. ومعنى ذلك أن هؤلاء الأفراد ليسوا فقط في حالة من النجاسة المعنوية والأخلاقية، بل إنهم بسبب عدائهم لأهل البيت عليهم السلام يكونون في أسوأ حال إنساني. يمكن لهذا الفهم أن يبرز من الناحية الاعتقادية نقطة مفادها أن أعداء أهل البيت عليهم السلام يُعدّون من بين أسوأ أفراد المجتمع، تمامًا كما وُصف «ولد الزنا» بأسوأ الحالات.

فقد ذهب بعض العلماء كالعلامة المجلسي إلى أن تعبير «ولد الزنا» في هذه الطائفة من الروايات هو كناية عن أعداء أهل البيت عليهم السلام، إذ لم يكن بإمكان أهل البيت عليهم السلام التصريح بذكر أعدائهم، فاستخدموا مثل هذه التعبيرات. والروايات التي تعتبر محبة أهل البيت عليهم السلام دليلاً على الطهارة في الولادة تعد مؤيداً إضافياً لهذا التأويل (انظر: المجلسي، بحار الانوار، 1/224)، فقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «يا أبا ذر من أحبنا أهل البيت فليحمد الله على أول النعم، قال: يا رسول الله وما أول النعم؟ قال: طيب الولادة أنه لا يحبنا أهل البيت إلا من طاب مولده» (الطوسي، الأمالي، ٨٢٠). وعن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أيضاً: «يا علي من أحببني وأحبك وأحب الأئمة من ولدك فليحمد الله على طيب المولد، فإنه لا يحبنا إلا من طابت ولادته

ولا يبغضنا الا من خبثت ولادته» (الصدوق، الأمالي، ٥٦٢). وعن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: «من وجد برد حينا في قلبه فليكثر الدعاء لأمه، فإنه يعلم أنها لم تخن أباه» (الصدوق، الأمالي، ١٦١).  
ينبغي الالتفات إلى أن هذا المسلك، مع كونه نافعا في معظم الحالات، يعد علة ناقصة لا علة تامة. فقد ورد في الروايات ذكر أفراد من «أولاد الزنا» ممن كانوا محبين لأهل البيت (عليهم السلام) (انظر: البرقي، المحاسن، ١/ ١٤٩). بعبارة أخرى، لا يمكن حمل جميع هذه الروايات على المجاز. فأحيانا يتم الكشف عن المعنى وفهم المعارف الدينية من خلال ظواهر النصوص، وهذا الأمر الهام إنما يتحقق بكثرة قراءة الأحاديث والنصوص المتشابهة، والاطلاع على الأدب العربي الغني، مما يبقي الباحث في مأمن من الإفراط والتفريط في الظاهرية والانصراف عن الظواهر.

وبناء على ما تقدم، يُستبعد أن يمكن الرد على الإشكال الناشئ في روايات «ولد الزنا» هو أعداء أهل البيت (عليهم السلام). ونكتة جديرة بالتأمل هي أن عدم الاعتقاد والإيمان بأهل البيت عليهم السلام يختلف عن العداوة والعداوة معهم. فالذي يعد علامة على حرامية الولادة هو العداوة لأهل البيت عليهم السلام (راجع: ميرزائي و آدينه سطري، گونه شناسی و تحلیل رهیافت حل مشکل و تعارض در روایات دال بر "محرومت های زنازادگان"، 229-230).

#### ٥-٢-٢-٥ الدور التمهيدي للورثة (العله الناقصة)

يرى بعض علماء أصول الفقه في تحليل فلسفة حرمان ولد الزنا من بعض المناصب الشرعية كالإمامة أن هؤلاء الأطفال المولودين من زنا تكون لديهم أرضية خصبة لخرق القوانين وارتكاب المعاصي أكثر من غيرهم. ومن ثم فإن إبعادهم عن بعض المناصب يعد نوعاً من أنواع الاحتياط الهادف إلى الحفاظ على المصالح الوطنية والاجتماعية (راجع: مكارم الشيرازي والسبحاني، پاسخ به پرسش های مذهبی، ٢٢١-٢٢٤).  
لا بد من التنبيه إلى أن الأثر الوضعي لأعمال الإنسان على نسله وأبنائه هو أمر لا يمكن إنكاره. فكما تنتقل الصفات الجسدية والظاهرية للوالدين كلون العينين والشعر إلى الأبناء عن طريق الوراثة، فإن حالاتهما النفسية والأخلاقية كثرة الخلق، وبساطة النفس، وصفاء السريرة، والقسوة، والتمرد، ونظائرها تنتقل أيضاً إلى الأبناء عن طريق الوراثة إلى حد ما؛ فالوراثة في الحقيقة تشكل البنية الأساسية لشخصية الإنسان، ولها تأثير ملموس في سعادته أو شقائه (المصدر نفسه، ٣٢٠؛ و راجع أيضاً: ميرزائي و آدينه سطري، گونه شناسی و تحلیل رهیافت حل مشکل و تعارض در روایات دال بر "محرومت های زنازادگان"، 229-230).

كما أن هناك أحاديث، يفرض صحة سندها ودلالاتها، تدل على كيف أن بعضاً من أعظم الجرائم التاريخية ارتكبت على أيدي ولاة وأقوياء كانوا ذوي نسب غير طاهر. فمثلاً، نُقل عن الإمام الصادق عليه السلام أن عاقر ناقة صالح (الكليبي، الكافي، 8/187) وقاتل يحيى عليه السلام (ابن قولويه، كامل الزيارات، ٧٨) كانا ولدي زنا. والأهم من ذلك كثرة الروايات التي لا تعد قتلة الأنبياء والأئمة عليهم السلام إلا من أولاد الزنا (راجع: نفس المصدر، ٧٩؛ المجلسي، بحار الأنوار 240 وغيرها/27)، وفي تفسير الآية ٢٦ من سورة غافر التي يقول فيها فرعون لحاشيته: ﴿ذُرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى﴾، سئل الإمام الصادق عليه السلام: لماذا لم يقتل فرعون موسى عليه السلام؟ فأجاب الإمام عليه السلام: «...مَنْعَهُ رَشْدُهُ وَ لَا يَقْتُلُ الْأَنْبِيَاءَ وَ أَوْلَادَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا أَوْلَادَ الزَّانَا» (الصدوق، 1/58؛ ابن قولويه، كامل الزيارات، ٧٨).

كذلك الإمام الصادق عليه السلام في تفسير الآية ٣٦ من سورة الشعراء، قال: «إن موسى وهارون (ع) لما دخلا على فرعون لم يكن في جلساء فرعون يومئذ أحد من أولاد الزنا، وإنما كانوا كلهم من نكاح، ولو كان فيهم أحد من أولاد الزنا لأمر بقتلها، قالوا: أرجه وأخاه، فدعوه إلى الأناة والرفق بهما». ثم وضع يده على صدره وقال: «ونحن كذلك، لا يبسط أيدينا إلا ولد الزنا» (العياشي، تفسير العياشي، 2/24). وفي بعض مصادر أهل السنة مثل الشعب للبيهقي تقارير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه رجع أذى الناس إلى كون الشخص ولد زنا أو وجود عرق من الزنا فيه: «لَا يَبْغِي عَلَى النَّاسِ إِلَّا وَلَدٌ بَغِيٍّ أَوْ فِيهِ عِرْقٌ مِنْهُ» (البيهقي، شعب الإيمان، 5/286). في الحقيقة، يشبه حال هؤلاء حال من ولد في بلاد الكفر أو من أبوين كافرين. هذه الظروف لا تعني محكوميتهم بالشقاوة، إذ يمكنهم هم أيضاً بتلاش أن يغيروا مصيرهم، لكن الأرضية والظروف المهيأة للشقاء تكون فيهم أكثر في البدء. الخبث في الكافر هو خبث عارض وقد يتغير بعمله وعقيدته، أما الخبث في ولد الزنا فهو خبث ذاتي ولا يمكن تغييره؛ لكن هذا الخبث الذاتي لا يسلب منه القدرة على الإيمان أو الاختيار له، ولا يمنعه من الهداية، وإلا لبطل التكليف عنه؛ بل هو يدعو إلى الفساد. فالخبث إذن ليس أمراً يستلزم سلب القدرة عن الفرد وجره إلى

الهلاك بغير اختياره، بل الغرض منه هو الدعوة إليه (الخراساني، هداية الامة الى معارف الائمة، 777؛ الخواجوي، جامع الشتات، 189).

ولكن مع ذلك، فإن ولد الزنا ما لم يكفر صراحةً ولم يقترف ذنباً باختياره، لا يُعتبر كافراً ويستحق عدم دخول الجنة لمجرد كونه ولد زنا (الخراساني، هداية الامة الى معارف الائمة، 777). وعليه، يمكن القول إن كون الشخص ولد زنا يُعد علة ناقصة لضلال الأفراد، لا علة تامة؛ فليس الأمر أن هؤلاء الأشخاص محرومون من السعادة ومحكومون بالشقاوة بحيث لا تكون لهم إرادة واختيار لقبول التعليم والتربية الإسلامية فيستطيعوا أن يصبحوا سعداء؛ بل هم أحرار في اختيار طريق السعادة. يمكنهم أيضاً بإرادتهم واختيارهم أن يسلكوا طريق التقوى والفضيلة وأن يكونوا من الفائزين ومن أهل الجنة (راجع: مكارم الشيرازي والسبحاني، پاسخ به پرسش های مذهبی، 321). فولد الزنا إذن كسائر الناس يُتاب على طاعته ويُعاقب على معصيته، وإن كانت الطباع المتمردة تجعل طريق أبناء الزنا أكثر صعوبة.

يبدو أن هذا التفسير والتوجيه يكون أكثر فعالية ومعنى من غيره من الأوجه في الروايات التي تكون بصدد بيان الحقيقة، لأنه يخلو من النواقص الأخرى الموجودة في سائر الوجوه.

### ٣-٥ تحليل روايات الرضا بالذنب والأمر بالمعروف

إن قصة عقر ناقة صالح عليه السلام تقدم نموذجاً واضحاً لمبدأ مشاركة الراضي في الإثم. فالقاتل كان شخصاً واحداً، لكن الله نسب العقر إلى القوم كلهم: «فَعَقَرُوها»، وعذبهم جميعاً. وقد فسّر أمير المؤمنين علي (ع) ذلك بقوله: «إنما عقر ناقة ثمود رجل واحد فعمهم الله بالعذاب لما عموه بالرضى» (النعمان، الغيبة، 27). فالرضا بالفعل يجعل الراضي كمن قام به، وهذا من العدل الإلهي، لأن الرضا بالسوء مشاركة في الروح والنية.

وعن الإمام الرضا عليه السلام في تفسير آية (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) وعلاقتها بقتل ذراري الحسين (ع)، قال: «صدق الله في جميع أقواله، ولكن ذراري قتلته الحسين (ع) يرضون بأفعال آبائهم ويفتخرون بها، ومن رضي شيئاً كان كمن أتاه... وإنما يقتلهم القائم (ع) إذا خرج لرضاهم بفعل آبائهم» (الصدوق، علل الشرائع، 1/ 299). فالرضا بالذنب يجعل الراضي شريكاً في الذنب، ويكسبه وزراً جديداً هو وزر الرضا، وهو عمل قلبي اختياري يُؤخذ به الإنسان.

وقد قال الله تعالى في سورة المائدة (الآية ٥١): «وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ»، أي أن من يحب اليهود والنصارى ويتخذهم أولياء فهو منهم. كما قال الإمام علي (ع): من رضي بفعل قوم كان كمن دخل معهم فيه، مع فارق أن الفاعل ارتكب إثمين (إثم الفعل وإثم الرضا)، أما الراضي فله إثم واحد فقط. بتعبير آخر، نحن بالإضافة إلى أن لجوارحنا كالعين واليد واللسان أفعالاً، فإن قلوبنا أيضاً أفعالاً مثل الإيمان والكفر، والحسد، والضغينة، والكبر، والحب، والبغض. فمن رضي بفعل غيره السيئ، فقد شاركه في إثمه بقلبه.

وبما يخص روايات تأثير محبة أهل البيت عليهم السلام نظراً للآية الكريمة التي تشير إلى أنه يوم القيامة تُبعث كل أمة مع إمامها: (يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ فَمَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَأُولَئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا) (الإسراء: 71). إن الانتماء إلى أمة لا يعني بالضرورة الإقرار (اللفظي)، بل إن من يعيش في جزيرة ما يُعدّ منتمياً إلى تلك الأمة التي تفكر وتعمل مثلما يفكر ويعمل. بعبارة أخرى، إذا ارتكب أشخاص فعل قوم لوط عليه السلام ودعموه، دون أن يكون لديهم علم بوجود تلك الأقوام السابقة أو معرفة بهم، فإنهم يُعدّون من تلك الأمة، بسبب وجود العلاقة القلبية والارتباط الباطني.

فروى عن الإمام الرضا عليه السلام أنه قال لشيبي: إذا أردت أن تنال ثواب شهداء كربلاء، فاذكرهم وقل: «يا ليتني كنت معهم فأفوز فوزاً عظيماً» (الصدوق، عيون اخبار الرضا، 2/269)؛ يعني أظهر فعلاً قلبياً وتمم أن كنت معهم، تستشهد بين يدي الإمام الحسين (عليه السلام). ثم قال الإمام: إن أحببت أن تكون معنا في أعلى درجات الجنة، فاحزن لحزننا وافرح لفرحنا؛ إن الحزن والفرح أفعال قلبية، وهي ترفع الإنسان إلى أعلى درجات الجنة إلى جوار الأئمة المعصومين.

وهذا لأن قراراتنا وسلوكياتنا وأفعالنا تتبع في الغالب ميولنا القلبية، ومن استطاع السيطرة على أفعاله القلبية، استطاع إلى حد كبير السيطرة على أفعاله الجسدية. لذا عد القرآن الكريم المودة في القربى أجر رسالة النبي (صلى الله عليه وآله) والمودة فعل قلبي. حتى فكرنا وتفكيرنا يتأثران إلى حد كبير بميولنا القلبية. يتحدث القرآن الكريم في سورة الأحزاب عن حال الفريقين: الصادقين من أتباع النبي صلى الله عليه وآله وسلم والمنافقين. ففي الآية 12 من هذه السورة: «وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا». وأما

المؤمنون فقالوا: «وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا» (الاحزاب: 22) اذن فهم هذين الفريقين تأثر بميولهم واهتماماتهم وارتباطاتهم. وهذه سنة إلهية، وهي أن الرضا بأعمال الآخرين يجعل الإنسان في عدادهم. لذا يجب أن نكون أمراء قلوبنا: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» (المائدة: 51).

وتأكيدا على هذا الموضوع في رواية عن الإمام الصادق (عليه السلام) قال: «مَنْ اتَّقَى مِنْكُمْ وَأَصْلَحَ فَهُوَ مِنَّا أَهْلُ النَّبِيِّتِ». قِيلَ لَهُ: «مَنْكُمْ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ؟» قَالَ: «نَعَمْ، مِنَّا، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: "وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ"، وَقَوْلُ إِبْرَاهِيمَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): "فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي"». (العياشي، تفسير العياشي، 2/231).

وفي مبحث الامر بالمعروف والنهي عن المنكر أن الذنوب التي ترتكب بشكل فردي وسري يكون ضررها أكثر على مرتكبها نفسه، ولا يكون للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دور بارز فيها. أما الذنوب التي ترتكب في المجتمع، فإن الجميع يشاركون في تبعاتها، كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الشأن: «إِنَّ الْمَعْصِيَةَ إِذَا عَمِلَ بِهَا الْعَبْدُ سِرًّا لَمْ تَضُرَّ إِلَّا عَامِلَهَا، وَإِذَا عَمِلَ بِهَا عَلَانِيَةً وَلَمْ يَغَيِّرْ عَلَيْهِ أَضْرَّتْ بِالْعَامَّةِ» (الحميري، قرب الاسناد، 55). فالذنوب التي ترتكب في المجتمع، فجميع الأفراد شركاء في تبعاتها.

## النتائج

بعد هذه الرحلة التحليلية في استقراء الآيات القرآنية والروايات الشريفة التي توهم التعارض مع قاعدة المسؤولية الفردية، يمكن تسجيل النتائج التالية:

يُعدُّ مبدأ المسؤولية الفردية المتمثل في القاعدة القرآنية المحكمة (لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) أحدَ الدعائم الأساسية للعدالة الإلهية في الإسلام، وهو مبدأ قطعي الدلالة قرآنياً، إذ تكررت هذه العبارة في خمس مواضع من القرآن الكريم، مما يؤكد على عناية الشارع بتقرير هذه الحقيقة وترسيخها في الوعي الإسلامي. وقد تبين من خلال استقراء النصوص القرآنية أن هذه القاعدة لا تقتصر على نفي تحمل الإنسان وزر غيره فحسب، بل تمتد لتشمل تأكيد أن كل نفس مرهونة بكسبها، وأن الجزء إنما يكون على العمل الاختياري الصادر عن الإنسان، لا على النسب أو القرابة أو ما يفعله الآخرون. وهذا المبدأ يشكل حجر الزاوية في العلاقة بين الإنسان وربه، ويمثل ضماناً كبيراً لكرامة الإنسان وعدالة الله تعالى.

أما الروايات التي توهم ظواهرها التعارض مع هذه القاعدة المحكمة -كأحاديث "مَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً" وروايات "ولد الزنا" وأحاديث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- فقد كشف البحث عن أن هذا التعارض هو تعارض ظاهري فقط، يزول بمجرد التأمل الدقيق في دلالات هذه الروايات وفهمها في سياقها الصحيح. فالروايات التي تتحدث عن وزر من سن سنة سيئة لا تحلّ لسان وزر الغير، بل تثبت له وزراً جديداً ناشئاً عن فعله هو، وهو وزر التسبب والإضلال. فمن يضع سنة سيئة في المجتمع إنما يؤسس لثقافة منحرفة أو عادة ضارة، فيكون سبباً في إيجاد الضلال ونشر الفساد، وهذا السببية تستوجب مسؤولية مستقلة، وهي مسؤولية التسبب التي أشار إليها القرآن الكريم في قوله تعالى: (لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ). فوزر المقلد يبقى عليه، ووزر المقلد (اللسان) يكون وزراً جديداً نتيجة فعله التسببي، وهذا لا يناقض قاعدة عدم حمل وزر الغير.

وفيما يتعلق بروايات "ولد الزنا" التي توعدت أولاد الزنا بالحرمان والعذاب، فقد تبين أن هذه الروايات تحمل على أكثر من وجه يتفق مع قاعدة المسؤولية الفردية والعدل الإلهي. فهي إما أن تكون كناية عن أعداء أهل البيت عليهم السلام الذين يكفون العداوة الصريحة لأولياء الله، وإما أن تشير إلى الأفضية المهياة للضلال والفساد التي تنتقل بالوراثة كعلة ناقصة لا تامة. ومعنى ذلك أن ولد الزنا ليس محكوماً بالشقاء حتماً، بل هو مكلف مختار كسائر الناس، له ما كسب من خير وعليه ما اكتسب من شر، غير أن الظروف المحيطة به والاستعدادات الوراثية قد تكون دافعة له نحو الفساد، مما يستوجب منه مضاعفة الجهد والمراقبة، وهذا لا يسلب عنه قدرته على الاختيار ولا يجعله مسؤولاً عن ذنب غيره.

أما روايات الرضا بالذنب والسكوت عن المنكر والأمر بالمعروف، فقد كشفت الدراسة عن أنها تؤكد على نوع آخر من المسؤولية هو المسؤولية المعنوية والقلبية. فالرضا بفعل الغير يعد مشاركة في الروح والنية، ويكسب

الراضى وزراً جديداً هو وزر الرضا، وهو عمل قلبي اختياري يؤاخذ به الإنسان. وهذا ما يفسر قوله تعالى في قصة ناقة صالح: (فَعَقَرُوهَا) مع أن العاقر كان شخصاً واحداً، لأن القوم أجمعون رضوا بفعله فصاروا شركاء فيه. وكذلك ما ورد عن الإمام الرضا عليه السلام في تفسير آية (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) وعلاقتها بقتل ذراري قتلة الحسين عليه السلام، حيث جعل الرضا بفعل الآباء سبباً لمشاركة الأبناء في الإثم، لأن الرضا بالشئ يجعل الرضا كمن أتاه. وهذه المسؤولية القلبية تعد من دقيق العدل الإلهي، إذ أن القلب له أفعاله التي يُحاسب عليها الإنسان كسائر أفعال الجوارح.

في الختام، تتأكد هذه الدراسة من أن السنن الإلهية مجموعة متكاملة لا تعارض فيما بينها، وأن العلاقة بين القرآن الكريم والروايات الشريفة هي علاقة تكامل وتبيين لا علاقة تعارض وتناقض. فقد جاءت السنة النبوية الشريفة شارحة للقرآن، مبينة لأحكامه، مفصلة لمجمله، مؤكدة لأصوله، دون أن تخرج عن الإطار القرآني العام. ويمثل منهج "عرض الروايات على القرآن" الألية الأصيلة لحل مشكل الحديث وإزالة التعارض الظاهري الذي قد يتوهمه الباحثون. وهذا المنهج ليس مجرد مقايسة سطحية، بل هو تحاكم إلى النص الأقوى والأصل الثابت، ورد المتشابهات إلى المحكمات، مما يحقق الانسجام المطلوب بين مصادر التشريع الإسلامي، ويؤكد على أن الشريعة الإسلامية مبنية على أسس من العدل والحكمة لا تتناقض فيها ولا تضاد. ونسأل الله تعالى أن يوفقنا لاتباع الحق، وأن يجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

#### المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم.
2. آل غازی، عبدالقادر. بيان المعاني. دمشق: مطبعة الترقی، ۱۳۸۴ ق / ۱۹۶۵ م.
3. ابن بابويه، محمد بن علی (الصدوق). الأمالی. تهران: كتابچی، ۱۳۷۶ ش.
4. ابن بابويه، محمد بن علی (الصدوق). علل الشرائع. قم: منشورات مكتبة الداوری، ۱۳۸۵ ش / ۱۹۶۶ م.
5. ابن بابويه، محمد بن علی (الصدوق). عیون أخبار الرضا (عليه السلام). تهران: نشر جهان، ۱۳۷۸ ق.
6. ابن فارس، أحمد. معجم مقاییس اللغة. تحقیق عبدالسلام محمد هارون. قم: مكتب الإعلام الإسلامي، ۱۴۰۴ ق.
7. ابن قولويه، جعفر بن محمد. كامل الزيارات. تحقیق جواد القیومی. قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ۱۴۱۷ ق.
8. ابن منظور، محمد بن مكرم. لسان العرب. بيروت: دار صادر، ۱۴۱۴ ق.
9. أبو حیان الغرناطی، محمد بن یوسف. البحر المحيط في التفسیر. بيروت: دار الفكر، ۱۴۲۰ ق.
10. الأزهری، محمد بن أحمد. تهذیب اللغة. تحقیق محمد عوض مرعب. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ۲۰۰۱ م.
11. البحراني، هاشم بن سليمان. البرهان في تفسير القرآن. قم: مؤسسة البعثة، ۱۴۱۶ ق.
12. البرقي، أحمد بن محمد بن خالد. المحاسن. تحقیق جلال الدين الحسيني. قم: دار الكتب الإسلامية، ۱۳۷۰ ش.
13. البيهقي، أحمد بن الحسين. شعب الإيمان. بيروت: دار الكتب العلمية، ۱۴۲۱ ق.
14. التميمي الأمدي، عبد الواحد بن محمد. غرر الحكم و درر الكلم. قم: دار الكتاب الإسلامي، ۱۴۱۰ ق.
15. الحر العاملي، محمد بن الحسن. وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة. قم: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، ۱۴۰۹ ق.
16. الحراني، أبو محمد الحسن بن علي (ابن شعبة). تحف العقول عن آل الرسول (صلى الله عليه و آله). قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ۱۴۰۴ ق.
17. الحميري، عبد الله بن جعفر. قرب الإسناد. قم: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، ۱۴۱۳ ق.
18. الحويزي، عبد علي بن جمعة. تفسير نور الثقلين. قم: انتشارات إسماعيليان، ۱۴۱۵ ق.
19. الخراساني، محمد جواد. هداية الأمة إلى معارف الأئمة. قم: مؤسسة البعثة، ۱۴۱۶ ق.
20. الخواجوي، إسماعيل بن محمد حسين. جامع الشتات. تحقیق مهدي رجائي. تهران: [بيناً]، ۱۴۱۸ ق.
21. الديلمي، الحسن بن محمد. إرشاد القلوب. قم: منشورات الشريف الرضي، ۱۴۱۲ ق.

22. الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد. المفردات في غريب القرآن. تحقيق صفوان عدنان داودي. دمشق: دار القلم، ١٤١٢ ق.
23. الزمخشري، محمود بن عمر. أساس البلاغة. بيروت: دار صادر، ١٣٩٩ ق / ١٩٧٩ م.
24. السبحاني، جعفر. بحوث في المثل والنحل. قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٢٥ ق.
25. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. الإتيان في علوم القرآن. تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم. قم: منشورات الرضي، ١٣٦٣ ش.
26. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. الدر المنثور في التفسير بالمأثور. بيروت: دار الفكر، ١٤١٤ ق.
27. الشريف الرضي، محمد بن الحسين. نهج البلاغة. شرح محمد عبده. قم: دار الذخائر، ١٤١٢ ق.
28. الطباطبائي، محمد حسين. الميزان في تفسير القرآن. قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٧ ق.
29. الطوسي، محمد بن الحسن. الأمالي. قم: دار الثقافة، ١٤١٤ ق.
30. الطوسي، محمد بن الحسن. التبيان في تفسير القرآن. تحقيق أحمد حبيب قصير العاملي. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ب.ت.
31. العياشي، محمد بن مسعود. تفسير العياشي. تحقيق هاشم الرسولي المحلاتي. تهران: المكتبة العلمية الإسلامية، ١٣٨٠ ق.
32. الفراهيدي، الخليل بن أحمد. كتاب العين. تحقيق مهدي المخزومي و إبراهيم السامرائي. قم: دار الهجرة، ١٤١٤ ق.
33. فضل الله، محمد حسين. من وحي القرآن. بيروت: دار الملاك، ١٤١٩ ق / ١٩٩٨ م.
34. القاضي نعمان، نعمان بن محمد (النعماني). الغيبة. تحقيق فارس حسون كريم. قم: نشر أنصاريان، ١٤٢٢ ق.
35. القزويني الحائري، محمد هادي. بحر العرفان في تفسير القرآن. ب.ط، ب.ت.
36. القرطبي، محمد بن أحمد. الجامع لأحكام القرآن. القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤ ق / ١٩٦٤ م.
37. القطب، سيد بن إبراهيم (سيد قطب). في ظلال القرآن. القاهرة: دار الشروق، ١٤٢٢ ق / ٢٠٠٢ م.
38. الكليني، محمد بن يعقوب. الكافي. تحقيق علي أكبر الغفاري. تهران: دار الكتب الإسلامية، ١٣٧٥ ش.
39. المتقي الهندي، علي بن حسام الدين. كنز العمال في سنن الأقوال و الأفعال. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٩ ق / ١٩٨٩ م.
40. المجلسي، محمد باقر بن محمد تقي. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار (عليهم السلام). بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٣ ق / ١٩٨٣ م.
41. المدرسي، محمد تقي. من هدي القرآن. طهران: دار محبي الحسين (عليه السلام)، ١٤١٩ ق.
42. مركز فرهنگ و معارف قرآن (پژوهشکده علوم و معارف قرآن). فرهنگ قرآن (کلید راهیابی به موضوعات و مفاهیم قرآن کریم). قم: بوستان کتاب، ١٣٨٦ ش.
43. مصطفوي، حسن. التحقيق في كلمات القرآن الكريم. تهران: وزارت فرهنگ و ارشاد اسلامی، ١٣٦٨ ش.
44. مظفر، محمد رضا. أصول الفقه. قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٢٠ ق.
45. معطان، موسى بن محمود طه. «المسؤولية الفردية وتجلياتها يوم القيامة في ضوء القرآن الكريم». مجلة الدراسات الإسلامية والشرعية، العدد الأول، ٢٠٢٣ م، صص. ٣٤-٤٩.
46. مكارم الشيرازي، ناصر. الأمل في تفسير كتاب الله المنزل. قم: مدرسة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، ١٣٧٤ ش.
47. مكارم الشيرازي، ناصر و جعفر السبحاني. پاسخ به پرسش‌های مذهبی. قم: مدرسة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، ١٣٧٧ ش.
48. ميرزائي، بوران و پریسا آدینه سطري. «گونه‌شناسی و تحلیل رهیافت حل مشکل و تعارض در روایات دال بر "محرومیتهای زنازادگان"». مطالعات فهم حدیث، سال یازدهم، شماره دوم (پیاپی ٢٢)، بهار و تابستان ١٤٠٤ ش، صص. ٢١٥-٢٣٩.